

المحاضرة السادسة :

الرابطة الرياضية:

- * الرابطة الرياضية عبارة عن جمعية تخضع لأحكام قانون الجمعيات ، و لإحكام هذا القانون و كذلك للقوانين الأساسية للإتحاديات الرياضية الوطنية المنضمة اليها.
- * الرابطة يمكن أن تكون حسب اختصاصاتها : الجغرافي :ولائية او جهوية.
- * تؤسس الرابطة الجهوية كلما إقتضى الأمر ذلك بمبادرة من الإتحادية الرياضية المعنية . و لا يمكن أن تؤسس أكثر من رابطة واحدة على مستوى الولاية في رياضة ما.
- * كما يمكن أن تكون الرابطة وطنية أو بلدية.
- * كما يمكن أن تكون الرابطة حسب طبيعة نشاطها: رابطة رياضية متعددة الرياضات أو متخصصة.
- * تضم الرابطة الرياضية النوادي الرياضية و عند الإقتضاء الرابطة المؤسسة قانون و المنضمة اليها طبقا لقوانينها الأساسية.
- * مهمة الرابطة الرياضية التنسيق بين النوادي و الرابطة الرياضية المنضمة اليها.
- * تمارس الرابطة الرياضية مهامها تحت سلطة و رقابة الإتحادية الرياضية الوطنية التي تنظم اليها عملا بالأحكام المقررة في القوانين الأساسية للإتحادية الرياضية الوطنية.
- * و لا يمكن أن تؤسس الا بعد رأي مطابق للإتحادية الرياضية الوطنية ، و يتم اعتمادها طبقا للقانون المتعلق بالجمعيات (م 48)
- * تحدد مهام الرابطة و تنظيمها و عملها و إختصاصاتها بقوانين أساسية نموذجية تعدها الإتحادية الرياضية الوطنية و يوافق عليها الوزير.